مؤقت

مجلس الأمن

السنة الحادية والستون

الجلسة ٥٦٠٩

الجمعة، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، الساعة ١١/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد النصر	(قطر)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد دولغوف
	الأرجنتين	السيد مايورال
	بيرو	السيد فوتو – برناليس
	جمهورية تنزانيا المتحدة	السيد مانونغي
	الدانمرك	السيدة لوي
	سلوفاكيا	السيد بريان
	الصين	السيد ليو زيمين
	غانا	نانا إفان – أبنتنغ
	فرنسا	السيد لاكروا
	الكونغو	السيد غاياما
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير إمير جونز باري
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد برنسك
	اليابان	السيد أوشيما
	اليونان	السيد فاسيلاكيس

جدول الأعمال

الأخطار التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

06-67956 (A)

افتُتحت الجلسة الساعة ١١/٠٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

الأخطار التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

الرئيس: يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2006/1013، التي تتضمن نص مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي والأرجنتين وبيرو وجمهورية تنزانيا المتحدة والدانمرك وسلوفاكيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليونان.

أفهم أن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وما لم أسمع أي اعتراض، سوف أطرح مشروع القرار للتصويت الآن.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

أجري تصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، بيرو، جمهورية تنزانيا المتحدة، الدانمرك، سلوفاكيا، الصين، غانا، فرنسا، قطر، الكونغو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان

الرئيس: كانت نتيجة التصويت ١٥ صوتا مؤيدا. اعتُمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ١٧٣٥ (٢٠٠٦).

والآن أدلي ببيان بصفتي ممثلا لقطر.

لقد صوّت وفد بلادي مؤيدا للقرار ١٧٣٥ (٢٠٠٦)، وذلك إيمانا منه بأهميته في مكافحة الإرهاب، على الرغم من أننا مازلنا يساورنا القلق لطريقة إعداده وصياغته في بعض الفقرات الاستهلالية وفقرات المنطوق، وعلى وجه الخصوص الفقرة ٣٢ من منطوق القرار، التي يسمح بموجبها بإعادة تعيين أعضاء فريق الرصد التابع للجنة، على الرغم من تحفظاتنا الشديدة على ذلك.

إن هذا القرار لا يعد مجرد تعدٍ وتجاوز غير مبرر على الممارسات الراسخة وقواعد وإجراءات الأمم المتحدة لتعيين الخبراء في فريق الرصد، وإنما أيضا تجاوزا لسلطة وصلاحيات لجان الجزاءات وأسلوب العمل المتبع فيها، ولمبدأ التعاون والحوار والمشاركة في تعيين الخبراء بشكل ديمقراطي وشفاف وجماعي من قِبل جميع أعضاء اللجنة على قدم المساواة.

ولقد أعربنا في مناسبات عديدة خلال هذا العام عن بالغ قلقنا من مستوى عمل ومهنية فريق الرصد الحالي التابع للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة وطالبان والأفراد والكيانات المرتبطة بهما، حيث تبيّن لنا بما لا يدع مجالا للشك أن بعض العناصر المهيمنة في الفريق لا تتحلى بالمهنية والشفافية المطلوبتين. ولقد تسبب هذا الفريق الذي تتم إعادة تعيينه بموجب هذا القرار في الإساءة إلى دول وإلى ديانة بعينها، وهو لا يتمتع بالحسّ المطلوب في تعاطيه مع كثير من المسائل التي تمس بعض الديانات والثقافات والعادات والتقاليد، مما يولّد قناعات بأن هذا الفريق يسعى إلى تحقيق أهداف وسياسات لا تصب في مصلحة العدالة والإنصاف، وإنما في مصلحة

دول وسياسات بعينها. وعلى الرغم من أننا لفتنا انتباه هذا الفريق وأعضاء اللجنة والمجلس إلى هذه الممارسات الخاطئة، وفي مناسبات عديدة، إلا أن هذا الفريق ومنسقه لم يهتما بإطار استعدادهما للعمل بالشكل المناسب الذي يمكن وصفه بالمهني والموضوعي.

إننا ندعو جميع فرق الرصد، وخاصة فريق الرصد التابع للجنة القاعدة والطالبان، إلى الالتزام بالحياد والشفافية والموضوعية والمهنية والابتعاد عن الضغوط السياسية، وندعو الأمانة العامة ولجان العقوبات إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة والصارمة تجاه تجاوز فرق الرصد لهذه المبادئ العليا، حيث لا يمكن السماح بأي حال من الأحوال بتجاوز هذا الفريق أو أي فريق آخر لهذه المبادئ المستقر عليها في العمل المهني. كما أن هذا القرار لا يعد سابقة بأي شكل من الأشكال يمكن الاعتماد عليها في إعادة تعيين خبراء فرق الرصد في لجان الجزاءات.

ويتحمل مقدم مشروع هذا القرار تداعيات هذه الممارسات الخاطئة في إعادة تعيين الخبراء في هذا الفريق الذي تجاوز فيها أبسط الممارسات، وقواعد وإجراءات الأمم المتحدة في هذا الشأن.

والآن أستأنف مهامي بصفتي رئيسا لمجلس الأمن.

وبهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم هذه المرحلة من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رُفعت الجلسة الساعة ١٠/١١.